

Distr.: General
21 June 2001

Original: Arabic

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السادسة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة السادسة والخمسون
البند ٦٥ من القائمة الأولية*

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية
العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت
فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض
السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم
والأمن الدوليين

رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة

تمر في هذه الأيام الذكرى العشرون للعدوان العسكري المسلح الصهيوني على
المنشآت النووية العراقية المكرسة للأغراض السلمية، حيث قامت طائرات حربية إسرائيلية في
الساعة ١٨/٣٧ من يوم السابع من حزيران/يونيه ١٩٨١ بغارة جوية على مدينة بغداد
استهدفت المنشآت النووية العراقية. وقد مثل هذا العدوان الصهيوني سابقة خطيرة في
العلاقات الدولية، إذ استهدف منشآت نووية مكرسة للأغراض السلمية وخاضعة لنظام
الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلا عن كونه استخداما للقوة ضد دولة
مستقلة وما يمثل ذلك من خرق سافر لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي.

ونظرا لما انطوى عليه هذا العدوان الصهيوني من أبعاد قانونية وسياسية وبيئية، آنية
ومستقبلية، اتخذت المنظمات الدولية جملة من القرارات والتوصيات. وأدناه أهم ردود أفعال
المنظمات الدولية:

* A/56/50.

١ - أصدرت الوكالة الدولية للطاقة الذرية القرارين ٢٠٤٠ (١٩٨١) و ٣٨١ (١٩٨١) اللذين أدانت فيهما إسرائيل بشدة وأوصت بتعليق ممارسة إسرائيل لامتيازات وحقوق العضوية في الوكالة وتعليق تزويدها بأية مساعدة بموجب برنامج الوكالة للمساعدات الفنية وطلبت من مجلس الأمن متابعة الموضوع.

٢ - أصدر مجلس الأمن قراره ٤٨٧ (١٩٨١) المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ الذي تضمن الآتي:

- إدانة الهجوم العسكري الاسرائيلي الذي يخالف بوضوح ميثاق الأمم المتحدة وقواعد السلوك الدولي.

- الإعراب عن القلق العميق حول الخطر على السلم والأمن الدوليين الذي خلفه الهجوم الاسرائيلي المبيت على المنشآت النووية العراقية في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨١.

- دعوة إسرائيل إلى الامتناع في المستقبل عن مثل هذه الأعمال أو التهديد بها.

- اعتبار أن الهجوم الاسرائيلي يشكل تهديدا خطيرا لمجمل نظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي يعتبر أساس معاهدة عدم الانتشار.

- الاعتراف بحق العراق وجميع الدول الأخرى وخاصة البلدان النامية، السيادة غير القابل للتصرف، بإنشاء برامج للتنمية والتقنية النووية من أجل تطوير اقتصادياتها وصناعاتها للأغراض السلمية طبقا لحاجاتها الحالية والمستقبلية وانسجاما مع الأهداف المقبولة دوليا لمنع انتشار الأسلحة النووية.

- مطالبة إسرائيل بوضع منشآتها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

- إقرار حق العراق في المطالبة بالتعويض لقاء ما عاناه من تدمير اعترفت إسرائيل بمسؤوليتها عنه.

٣ - أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة خمسة قرارات بشأن العدوان الصهيوني وهي ٢٧/٣٦ و ١٨/٣٧ و ٩/٣٨ و ١٤/٣٩ و ٦٠/٤٠ تحت البند المعنون "العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين". وقد أكدت جميع هذه القرارات الآتي:

- إدانة إسرائيل بقوة لعملها العدوان المتعمد الذي لم يسبق له مثيل والذي ارتكبه انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وقواعد السلوك الدولي، الأمر الذي يشكل تهديدا للأمن والسلم الدوليين.
- إدانة إسرائيل لرفضها تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١).
- إدانة إسرائيل بقوة لتصعيدها للأعمال العدوانية في المنطقة.
- الطلب من مجلس الأمن اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة لضمان امتثال إسرائيل دون مزيد من التأخير لأحكام قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١)، وردع إسرائيل عن تكرار هجومها على المرافق النووية.
- الإعراب عن بالغ القلق لرفض إسرائيل الامتثال للقرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- مطالبة الدول والمنظمات وقف التعاون مع إسرائيل في الميدان النووي ووقف تقديم المساعدة لها وعدم تزويدها بالأسلحة أو مواد متعلقة بها من جميع الأنواع تمكنها من ارتكاب أعمال عدوانية ضد دول أخرى.
- الإعراب عن القلق لرفض إسرائيل الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية رغم النداءات الدولية المتكررة ومطالبتها بأن تخضع بصفة عاجلة لجميع مرافقها النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذا لما جاء في قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١).
- اعتبار أن أعمال إسرائيل العدوانية هي انتهاك وإنكار للحق السيادي الثابت للدول في التقدم العلمي والتقني لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية ورفع مستوى معيشة شعوبها وكرامة الإنسان، إضافة إلى كونه حرقا وإنكارا لحقوق الإنسان والحق السيادي للدول في التطور. والتأكيد على حق الدول في وضع برامج تكنولوجية ونووية للأغراض السلمية، وفقا للأهداف المقبولة دوليا لمنع الانتشار.
- مطالبة مجلس الأمن باتخاذ إجراءات قمعية فعالة لمنع إسرائيل من تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر مرة أخرى عن طريق أعمالها العدوانية واستمرار سياستها في التوسع والاحتلال والضم.
- الإعراب عن قناعتها بأن التهديدات الإسرائيلية بمهاجمة المرافق النووية في العراق وفي غيره من البلدان ستظل تعرض السلم والأمن الدوليين في المنطقة للخطر، وتحذيرها للكف عن مثل هذه الهجمات المسلحة ضد المنشآت النووية.

- تحميل إسرائيل المسؤولية الدولية عن عدوانها على المنشآت النووية العراقية المكرسة للأغراض السلمية.
- الإعراب عن قلقها الشديد جراء إساءة إسرائيل استخدام الطائرات والأسلحة المقدمة لها من الولايات المتحدة الأمريكية بارتكاب أعمالها العدائية ضد البلدان العربية.
- الإعراب عن الجزع جراء المعلومات والأدلة المتزايدة بشأن حيازة إسرائيل للأسلحة النووية وتطويرها.

ومن جانب آخر، فقد أصدرت الكثير من دول العالم بيانات أدانت فيها العدوان العسكري الصهيوني على المنشآت النووية العراقية المكرسة للأغراض السلمية والخاضعة لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واعتبرته خرقاً لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي وسابقة خطيرة في العلاقات الدولية، وطالبت بتوفير الحماية للمنشآت النووية المكرسة للأغراض السلمية وضمن عدم تكرار مثل هذه الاعتداءات وردع المعتدي.

إن الكيان الصهيوني لا يزال يتحدى المجتمع الدولي حيث أنه لم ينفذ أيًا من القرارات السابقة الذكر ولا يزال يرفض الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار وإخضاع منشآته النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية ويواصل حثيثاً تطوير ترسانته من الأسلحة النووية وكافة أنواع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من أجل ترسيخ وجوده اللاشعري واستمرار احتلاله للأراضي العربية وتهديد الأمن القومي العربي وحرمان الأمة العربية من حقها المشروع في التقدم العلمي. ويحظى موقف الكيان الصهيوني هذا بتأييد وإسناد وتغطية من قبل الولايات المتحدة التي لا تزال تزوده بالخبرة العلمية عن طريق توقيع اتفاقيات التعاون النووي. إن التعاون التسليحي الصهيوني الأمريكي وبشكل خاص التعاون التسليحي النووي يعد خرقاً لاتفاقيات الدولية في مجال نزع السلاح وبالذات لاتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية التي تمثل الولايات المتحدة إحدى الدول الوديدة لها.

لقد ساهم الدعم التسليحي الأمريكي في إفراط الكيان الصهيوني في نزعه العدوانية والتوسعية وخرقه لجميع المواثيق الدولية ومن ذلك قيامه بقصف المدنيين الفلسطينيين باستخدام أسلحة أمريكية الصنع بضمنها الطائرات الحربية المقاتلة من نوع إف ١٦ وقذائف اليورانيوم المنضب والغازات السامة.

إن العدوان الصهيوني على مفاعل تموز المكرس للأغراض السلمية هو سابقة خطيرة في العلاقات الدولية ويؤكد السياسة الصهيونية العدوانية التوسعية ضد الأمة العربية وتهديدها للأمن القومي العربي، ويمثل حلقة في سلسلة الإجراءات الأمريكية الصهيونية في فرض الحصار العلمي والتقني على الأمة العربية، وهو يخل بموازين القوى في الشرق الأوسط،

كما أنه يعرقل جهود إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، إضافة إلى كونه عدوانا مبيتا على نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعلى معاهدة عدم الانتشار.

إننا إذ نسترعي انتباهكم، بمناسبة الذكرى العشرين للعدوان الصهيوني على المنشآت النووية العراقية المكرسة للأغراض السلمية، إلى المخاطر التي يمثلها امتلاك الكيان الصهيوني الغاصب للأسلحة النووية وبقية أسلحة الدمار الشامل على الأمن والسلم الإقليمي والدولي، فإننا نطالب بتنفيذ أحكام قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة بالموضوع، وبالذات قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) الذي دعا إسرائيل إلى إخضاع منشآتها النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد فضحت محاولات أمريكا وبريطانيا تجاهل تطبيق أحكام هذه القرارات، وتعدهما المستمر تغييرها والتقليل من شأنها خلال الأعوام الماضية، عن زيف ادعائهما بالحرص على أمن منطقة الشرق الأوسط. فالكيان الصهيوني هو الطرف الوحيد في المنطقة الذي يمتلك أسلحة دمار شامل بل ترسانة كبيرة منها وبضمنها أكثر من (٢٠٠) رأس نووي من دون أن يخضع لأي تفتيش ولأي ضمانات. كما نسترعي الانتباه إلى مخاطر ازدواجية المعايير التي يتبعها مجلس الأمن في التعامل مع موضوع منع الانتشار النووي في الشرق الأوسط والتهديد الذي ينطوي عليه البرنامج النووي التسليحي الإسرائيلي على الأمن والسلم الإقليميين والدوليين. ومن الجدير بالذكر هنا أن العراق نفذ جميع التزاماته المفروضة عليه بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) رغم قسوتها، وبقية الفقرة (١٤) من ذلك القرار والخاصة باتخاذ إجراءات نحو هدف إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من أسلحة التدمير الشامل وجميع قذائف إصاهاها مهمة وغير منفذة ولم يتخذ مجلس الأمن أي إجراء لمعالجة أسلحة التدمير الشامل التي يمتلكها الكيان الصهيوني.

سأغدو ممتنا لو تفضلتم بتأمين توزيع هذه الرسالة ضمن وثائق مجلس الأمن وضمن البند (٦٥) من جدول الأعمال المؤقت للدورة ٥٦ للجمعية العامة والمعنون "العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين".

(توقيع) د. محمد الدوري

السفير

الممثل الدائم